

بقوله وحكمه وحكمهم سيأتي مكملاً
البيان في الحالات والمراد بالاخوة
الذين ليسوا بالواحد والآخر
الذين كانوا وانتم من الابوين او من
الابوين الاخوة من الام لانهم
سقطون بالجد كما تقدم في الجنب
قوله والقومنا قول
السماع الى الاهتمام بمعرفة تفصيل
احواله واحكامه لانها من المهمات
قوله واعلم بان الجرد والحوال
التي عنهن على التوالي

وقضي بينهم بالنسب والذلك
نلقب بالتيمة والبرية والمجارية
ايضا ولو كان يدك الام حدة
لم يختلف الحكم ولو كان ^{اولاد} والاولاد
واحد لم تكن مشتركة لعدم الاستراق
قال وينبغي ان يارودنا
في الجرد والاخوة اذ وعدنا
قوله والقومنا قول السماع
واجمع حواشي الكلمات جميعا
قوله شرع في بيان حكم الجرد
والاخوة لانه وعده فيما سبق

اي مع الاخوة فالواو
عموما مع اخوان

بقوله